

## قرار

**الموضوع:** مشروع اتفاق التعاون بين المنظمة الدولية للشرطة الجنائية - إنتربول والمحكمة الخاصة ببلنجان

إن الجمعية العامة للأمم المتحدة ج - أنتربول المنعقدة في دورتها الـ 78 في سنغافورة، من 11 إلى 15 تشرين الأول/أكتوبر 2009 ،

**إذ تضع في اعتبارها المادة 41 من قانون المنظمة الأساسي،**

**وإذ تضع في اعتبارها اتفاق التعاون المبرم بين الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (إنتربول) في عام 1997 والذي ينص على التعاون بين الأمم المتحدة وإنتربول فيما يخص التحقيقات والاهتمام بأية مسائل شرطية أخرى في سياق عمليات حفظ السلام وعمليات مشابهة،**

**وإذ تدكر بمادتها 1(د) التي تلتزم بموجبها الأمم المتحدة وإنتربول بالتعاون، تبعا للمتطلبات، في تنفيذ تفويض المؤسسات القضائية الدولية التي استحدثتها أو تستحدثها الأمم المتحدة،**

**وإذ تعترف بما يقدمه إنتربول من مساعدة في مجال التحقيقات في أخطر الجرائم التي تثير قلق المجتمع الدولي بأسره ومقاضاة مرتكبيها وإدانتهم في نهاية الأمر في المحاكم الدولية مثل المحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الخاصة لسيراليون والمحكمة الجنائية الدولية،**

**وإذ تدرك تفويض المحكمة الخاصة ببلنجان بممارسة الاختصاص القضائي بحق أشخاص مسؤولين عن اعتداءات 14 شباط/فبراير 2005 التي أسفرت عن مقتل رئيس الوزراء اللبناني الأسبق رفيق الحريري ومقتل أو جرح أشخاص آخرين، ومسؤولين أيضا عن أية اعتداءات ذات صلة بها،**

**وقد درست تقرير الجمعية العامة 22-RAP-2009-AG الذي يُصمم مشروع اتفاق التعاون بين المنظمة الدولية للشرطة الجنائية - إنتربول والمحكمة الخاصة ببلنجان،**

**وإذ ترى أن مشروع الاتفاق المدرج في الملحق 1 من التقرير 22-RAP-2009-AG ينسجم مع مصالح المنظمة وقواعدها،**

**تقرُّ مشروع اتفاق التعاون المدرج في الملحق 1 من التقرير 22-RAP-2009-AG ؛**

**وتُخول الأمانة العامة التوقيع عليه.**

**اعتمد**